

اقل الاعتكاف وأكثره | سلسلة أحكام وفتاوي شهر رمضان |

للشيخ أحمد الحازمي

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة الصحيح من المذهب انه لو اعتكف

او لزم المسجد ساعة واحدة. ساعة واحدة. ولكن هل - 00:00:01

تراد مقدار الساعة ستين دقيقة او لا؟ لا ليس هذا مراده. مرادهم ما يصدق عليه عرفا. ان يسمى معتكفا. لو رآه انسان قال هذا لزم

المسجد فمتى ما صدق عليه الوصف لانه لم يرد فيه تقدير شرعي على ما ذهب اليه المصنف. ما لم يرد فيه تقدير شرعي -

00:00:22

واقل ما جاء السؤال عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث عمر انه اعتكف ليلة وفي رواية يوما فهذا اقل ما ورد فيه ذلك قيد

بعض الفقهاء انه لا يصح اعتكاف اقل من يوم وليلة. والمذهب يستحب الا - 00:00:42

عن يوم وليلة خروجا من الخلاف. والا من حيث صدق الاعتكاف قالوا يصح ولو ولو ساعة. والمراد بالساعة قدر يسمى عقوفا عرفا.

في العرف اذا مرده الى العرف. لان ما لم يرد تقديره في الشرع. حينئذ نرجع الى العرف - 00:01:02

فاذا لم يكن عرف رجعنا الى المعنى اللغوي. قال في الانصاف اقله اذا كان تطوعا او نذرا مطلقا لانه اذا نذر نذرا معيناً حينئذ لا يمكن

ان يقال بان اقله ساعة. لو قال لله علي ان اعتكف عشرة ايام. لا يرد الخلاف - 00:01:22

وانما الكلام في ماذا؟ فيما اذا اراد ان يتطوع او نذر نذرا مطلقا لم يقيد به شهر او ايام معدودة. قال لله علي ان اعتكف وسكت. حينئذ

اقل ما يصدق عليه هو ما يسمى اعتكافا في العرف. اقله اذا كان - 00:01:42

تطوعا او نذرا مطلقا ما يسمى به معتكفا لابساً. قال في الفروع ظاهره ولو لحظة. وفي كلام جماعة من الاصحاب اقله ساعة لا لحظة.

لان لحظة معناها انه لو مر من مسجد الى من باب الى باب. وهو نوى الاعتكاف صح اعتكاف - 00:02:02

واذا قلنا ولو ساعة قلنا لا بد ان يلبث ولا بد ان يمكث في المسجد بحيث اذا رآه راعي قال هذا لازم جازوا للمسجد. واما مجرد خروج

ودخول من بابه هذا لا يسمى لا يسمى اعتكافه. ظاهره ولو لحظة وفي كلام جماعة من اصحاب اقله - 00:02:22

وساعة لا لا لحظة. وقال الزركشي واقله ادنى نفس. اقله ادنى لبس يعني عرفا. في عرف الناس وفي الاقناع ويسحب الا ينقص عن

يوم وليلة. خروجا من خلاف من يقول اقله ذلك. استحباب هنا دليله - 00:02:42

ما هو دليل الخروج من من الخلاف؟ واذا دل الدليل على الاول لماذا يقال بهذا؟ نقول الاولى اذا لم يكن خلاف قوي حينئذ لا يقال

بالاستحباب - 00:03:02